

Distr.: General
21 April 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان
الدورة الخامسة

١٤-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

الدورة الخامسة للمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان: موجز المناقشات مذكرة من الأمانة

تتضمن هذه الوثيقة، التي أعدت وفقاً لقراري مجلس حقوق الإنسان ٤/١٧ و ٢٢/٢٦، لمحة عامة للمناقشات التي أجريت في الدورة السنوية الخامسة للمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، الذي عقد في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وينبغي أن تقرأ بالاقتران مع برنامج المنتدى والمذكرات المفاهيمية التي أعدت للدورة، وما أدلى به فيها من بيانات وما ورد بشأنها من ورقات، إلى جانب تسجيلات الدورة المتاحة على الموقع الشبكي للمنتدى^(١).



الدورة الخامسة للمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان: موجز المناقشات

المحتويات

الصفحة

٣	 مقدمة	أولاً -
٣	 خلفية	ألف -
٣	 المشاركة	باء -
٤	 ٢٠١٦ موضوع المنتدى لعام	جيم -
٤	 ملحة عامة عن المناقشات	ثانياً -
٤	 القيادة والنفوذ على مستوى الدولة	ألف -
١٠	 الصفات القيادية والأعمال التجارية وتأثيرها	باء -
١٨	 نماذج جديدة للعمل والمساءلة	جيم -
٢١	 إتاحة سبل الانتصاف وضرورة حماية ضعاف الحال المتضررين	دال -
٢٥	 الاستنتاجات	ثالثاً -

أولاً- مقدمة

ألف- خلفية

١- أصبح المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، منذ دورته الأولى في عام ٢٠١٢، أكبر مناسبة تنظم في العالم بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وقد أنشئ المنتدى بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/١٧، بولاية لمناقشة الاتجاهات والتحديات القائمة في تعزيز وتنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان (A/HRC/17/31، المرفق)؛ وتعزيز الحوار والتعاون بشأن القضايا المرتبطة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بما في ذلك التحديات التي تواجه في تحديد القطاعات والبيئات التشغيلية أو المتعلقة بحقوق أو فئات معينة؛ وتحديد الممارسات الجيدة.

٢- وقد نظم المنتدى من قبل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وعُقد بتوجيه من الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال. وشمل البرنامج في عام ٢٠١٦ عقد ثلاث جلسات عامة و ٦٤ جلسات موازية. وقد نظمت تلك الجلسات من قبل الفريق العامل والمفوضية السامية لحقوق الإنسان والمنظمات الخارجية، استناداً إلى نتائج مشاورات مكثفة، وحوالي ١٦٠ مقترحاً مما طرح أثناء الجلسات.

٣- وقد عين رئيس مجلس حقوق الإنسان السيد سيرجي ألكسندروفيتش أوردزونيكيدزي رئيساً للمنتدى. وعملاً بقرار المجلس ٤/١٧، كان رئيس المنتدى مسؤولاً عن إعداد هذا الموجز الذي يتناول مناقشات المنتدى.

باء- المشاركة

٤- حضر المنتدى أكثر من ٢٠٠٠ مشارك من ١٤٠ دولة بالمقارنة مع ١٠٠٠ مشارك من ٨٠ دولة ممن سجلت أسماءهم في الدورة الأولى للمنتدى التي عقدت في عام ٢٠١٢. وبلغت نسبة النساء المشاركات اللائي سجلت أسماءهن حوالي ٥٥ في المئة.

فئات أصحاب المصلحة المشاركين (النسبة المئوية)

١٢	الأكاديميون
٢٤	مؤسسات الأعمال التجارية (رابطات الأعمال/الصناعة، المؤسسات الاستشارية، المؤسسات القانونية، المستثمرون)
٣٠	منظمات المجتمع المدني والجهات المعنية المتأثرة والنقابات ومجموعات الشعوب الأصلية
٢	مبادرات أصحاب المصلحة المتعددين
٣	المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان
١	الرابطات المهنية
١٤	الدول
٧	منظمات الأمم المتحدة/المنظمات الحكومية الدولية
٦	جهات أخرى

جيم - موضوع المنتدى لعام ٢٠١٦

٥- ركز موضوع المنتدى في عام ٢٠١٦: على "القيادة والتأثير: إدراج حقوق الإنسان في القواعد والعلاقات التي تحرك الاقتصاد العالمي". وتضمن البرنامج أربعة مقترحات رئيسية هي:

- توقع أن تكون الدول بمثابة "قدوة"؛
- ينبغي لجميع المؤسسات التي تشكل سلسلة الأنشطة المضيفة للقيمة (بما في ذلك الشركات الأم، والموردون والمؤسسات المالية) أن تمارس القيادة والنفوذ؛
- نحن بحاجة إلى تحسين نماذج العمل والمساءلة من أجل تعزيز احترام المؤسسات التجارية لحقوق الإنسان ومساهمة الشركات بشكل إيجابي في أهداف التنمية المستدامة؛
- نحن بحاجة إلى تكثيف الجهود المبذولة من أجل تحسين إمكانية وصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية إلى سبل الانتصاف وحماية من يجدون أنفسهم في حالات من الضعف الشديد.

٦- وقد نوقشت المقترحات المذكورة أعلاه أثناء الجلسات العامة والجلسات الموازية. وتم تصنيف هذه الأخيرة، إجمالاً، تحت العناوين العامة أو "المسارات" التالية:

- القيادة والنفوذ على مستوى الدولة؛
- القيادة والنفوذ على مستوى مؤسسات الأعمال التجارية؛
- الشؤون النقدية والمالية؛
- النماذج الجديدة؛
- الإجراءات المحلية.

ثانياً - لمحة عامة عن المناقشات

ألف - القيادة والنفوذ على مستوى الدولة

١- أهمية القيادة الحكومية

٧- ركزت المناقشات التي جرت أثناء دورة المنتدى على رأي يقول بأن على الدول أن تضع الناس وحقوق الإنسان في صلب جهودها الإنمائية إذا ما أرادت تعزيز الترويج للمبادئ التوجيهية وتنفيذها. وجرى التشديد على أن الحكومات يجب أن تكون حلقة وصل أقوى في إطار الأعمال التجارية وحقوق الإنسان من البداية. وقد نودي بتشكيل "حكومة منتدى" لإلقاء الضوء على ما يمكن للجهات الفاعلة، من وزارات وإدارات ووكالات معنية، أن تفعله لتتجهل بتنفيذ المبادئ التوجيهية وتوسيع نطاقها.

٨- ونوقشت الجوانب المختلفة للقيادة الحكومية، مثل التطورات السياسية والتنظيمية لترسيخ احترام الشركات لحقوق الإنسان في مجال الاستثمار وسلاسل الإمداد والنشاط الاقتصادي. ودعي إلى أن يضل التركيز منصباً على السياسات ذات الصلة المتعلقة بالضرائب

المفروضة على الشركات وبالفساد وتهيئة بيئة مواتية لاحترام مؤسسات الأعمال التجارية لحقوق الإنسان. كما جرى الحث على إدماج حقوق الإنسان في السياقات المتعددة الأطراف مثل اتفاقات الاستثمار الثنائية والمتعددة الأطراف والحوكمة الاقتصادية العالمية.

٩- وتناول المنتدى الآمال المعقودة على أن تكون الحكومات قدوة تحتذى فيما يتعلق بالأنشطة الاقتصادية التي تمارسها ليس بوصفها جهات منظمة فقط بل بوصفها أيضاً مالكة لمؤسسات تجارية، وجهات تستثمر وجهات تورد، وأن تتصدى للتحديات الرئيسية الحالية، مثل السخرة والرق المعاصر في سلاسل الإمداد. ومن البنود التي كانت مدرجة في جدول أعمال المنتدى أيضاً مسألة "البيانات الضخمة" وهي من المسائل الناشئة وآثارها بخصوص الواجب الذي يقع على عاتق الدولة بشأن الحماية ومسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان.

٢- خطط العمل الوطنية

١٠- تم تذكير الدول بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٦/٢٢، الذي دعا فيه المجلس جميع الدول إلى وضع خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وتقديم تقرير عن التقدم المحرز. وأبرز المشاركون في المناقشات التقدم الذي أحرز في الآونة الأخيرة في هذا المجال، وقدم عدد من الدول معلومات مستوفاة في هذا الصدد، بما في ذلك معلومات عن خطط العمل الوطنية والمبادرات الأخرى ذات الصلة.

١١- وفي دورة المنتدى، أطلق الفريق العامل الصيغة النهائية لتوجيهاته التي تركز على الدول وتدعوها إلى دعم عملية وضع خطط العمل الوطنية. كما دعمت الجهات الفاعلة الدولية الأخرى عمليات صياغة خطط العمل الوطنية. ومن الأمثلة، في هذا الصدد، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي دعم وضع خطط عمل على الصعيد القطري في بعض مناطق العالم.

١٢- وفي حين لاقى التقدم الذي أحرز في الآونة الأخيرة ترحاباً فقد أكد المشاركون أن المهم ليس عدد الخطط بل مضمونها وترجمتها إلى واقع عملي. ومن النقاط الرئيسية ذات الأهمية بالنسبة إلى إحراز تقدم حقيقي ما يلي:

(أ) العمل على أن تكون خطط العمل الوطنية أو المبادرات الأخرى ذات الصلة قابلة للتطبيق وأن تكون استشرافية بدلاً من أن تكون مجرد تلخيص للوائح والسياسات والأنشطة الحكومية القائمة؛

(ب) تخصيص الموارد الكافية للسماح بتنفيذ خطط العمل الوطنية، حسب الاقتضاء؛

(ج) إجراء مشاورات واسعة بين أصحاب المصلحة المتعددين؛

(د) مراعاة وجهات نظر المتأثرين من الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع المشاركين في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها في سياق الأعمال التجارية لدى صياغة خطط العمل الوطنية أو الآليات الأخرى ذات الصلة؛

(هـ) مراعاة جوانب المساواة بين الجنسين؛

(و) الاستفادة من الجهود التي تبذلها المؤسسات التجارية من أجل تنفيذ

المبادئ التوجيهية؛

(ز) توفير منبر في الأمم المتحدة لحفز الروح القيادية على مستوى الدولة والتعلم من الأقران، فضلاً عن الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين.

١٣- وسلط المشاركون في مناقشات المنتدى الضوء، أيضاً، على الدور الهام الذي يمكن أن تؤديه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والذي أدته في بعض البلدان بخصوص البدء في عمليات وضع خطط العمل الوطنية وصياغة محتواها ورصد التقدم المحرز في تنفيذ خطط العمل، والآليات الأخرى ذات الصلة.

٣- النهج التنظيمية لتوجيه الشركات نحو احترام حقوق الإنسان

١٤- درس المنتدى التطورات الجديدة التي طرأت على النهج التنظيمية التي تتناول إيلاء الشركات العناية الواجبة لحقوق الإنسان، بما في ذلك عدد من المبادرات الإقليمية والمبادرات التي تتخذها الدولة.

١٥- ولوحظ أنه على الرغم من أنه لا يزال من السابق لأوانه تحديد ما إذا كانت تلك التطورات، وغيرها من الأمور، مثل الاتجاه نحو "الإلزام" ببذل العناية الواجبة لحقوق الإنسان وتحديد مدى الأثر الذي ستركه المبادرات التنظيمية والسياساتية المتخذة في الآونة الأخيرة، فقد جرى التشديد على أهمية الأخذ "بمزيج ذكي" من التدابير الملزمة وغير الملزمة.

١٦- وتناولت المناقشات التي عقدها المنتدى التطورات التي طرأت على "الأسواق الناشئة" فيما يتعلق بتنفيذ جوانب من المبادئ التوجيهية بفضل استخدام مختلف الأدوات والمبادرات السياسية والتنظيمية.

١٧- وجرى التسليم بأن التطورات المذكورة أعلاه تعكس بعض التقدم المحرز حيث أصبح المزيد من الحكومات يأخذ بنهج استباقية وابتكارية في المجال التنظيمي. ومن الجوانب الهامة التي تتطلب اتخاذ المزيد من الخطوات الحاجة إلى توضيح ما يلي:

(أ) كيفية ضمان المساءلة في الممارسة العملية؛

(ب) ما الذي تقدمه هذه الأنظمة وما شابهها من لوائح فيما يتعلق بحصول ضحايا الانتهاكات ذات العلاقة بالأعمال التجارية على سبل الانتصاف؛

(ج) ماذا يعني بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان في سياقات محددة، مع إعطاء دور واضح للقيادة التنظيمية في توضيح العناصر الملموسة في مجال العناية التي يجب على الشركات بذلها.

٤- القيادة بالقُدوة

١٨- أبرزت المناقشات التي دارت في المنتدى الدور المنوط بالدولة بوصفها إحدى الجهات الفاعلة الاقتصادية وأهمية ذلك الدور فيما يتعلق بواجب الدولة بخصوص حماية حقوق الإنسان في سياق الاضطلاع بالأعمال التجارية - وقيادة الدولة والنفوذ الذي تمارسه عملياً. وفي هذا الصدد، لوحظ أن هناك عدم اهتمام بما لحقوق الإنسان من أثر وبمسؤوليات المؤسسات المملوكة للدولة، والواجب الواقع على الحكومات التي تملك تلك المؤسسات أو تسيطر عليها، كما لوحظ تورط عدد من المؤسسات المملوكة للدولة، التي تفتقر إلى التنظيم ويشوبها تضارب المصالح، في جميع

أنحاء العالم في أنشطة تضر بحقوق الإنسان. وتبين مجموعة مختارة من الممارسات الجيدة التي نوقشت أثناء المنتدى أنه من الممكن، بل ومن مصلحة الدول والمؤسسات المملوكة للدولة، تعزيز الإدارة الرشيدة للشركات، بما في ذلك وضع اشتراطات قوية بشأن حقوق الإنسان والاستدامة. وقد وردت في التقرير الأخير للفريق العامل المعني بالمؤسسات المملوكة للدولة وملكية الدولة (A/HRC/32/45) إرشادات تفصيلية موجهة للدول لتحقيق هذا الغرض.

١٩- وفي مجال المالية العامة، لوحظ أن عدداً من وكالات ائتمانات التصدير الوطنية والمؤسسات المالية الإنمائية، والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، تمتلك "نُهجاً" راسخة لاستعراض الآثار الاجتماعية والبيئية الناجمة عن المعاملات كجزء من قرارات التمويل التي تتخذها. غير أن بعض تلك الكيانات لم تبدأ، إلا مؤخراً، في استكشاف آثار بعض الأعمال المتعلقة بالعناية الواجبة بحقوق الإنسان (على النحو المفهوم في المبادئ التوجيهية) بالنسبة إلى النهج التي تتبعها حالياً.

٢٠- وخلال المناقشات التي دارت في المنتدى، جرى التأكيد على أن التجربة قد بينت الحاجة إلى تجاوز الأثر المادي الضيق للمشروع والنظر كذلك في العلاقات التجارية المعنية حيثما يتحمل أن تشكل مخاطر فيما يتعلق بحقوق الإنسان بالنسبة إلى الجهات المعنية وإيلاء الأولوية للمسائل التي تحتاج إلى عناية حيثما تكون المخاطر على أشدها. كما يعني بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان النظر في المجموعة الكاملة من حقوق الإنسان المعترف بها دولياً. ولوحظ أن المؤسسات المالية العامة ينبغي أن تولي مزيداً من الاهتمام لاستخدام نفوذها لضمان توفير سبل الانتصاف في الممارسة العملية. كما لوحظ، بوجه عام، أن العديد من وكالات ائتمانات التصدير ومؤسسات تمويل التنمية لا تزال متخلفة كثيراً عن الركب فيما يتعلق بسياسات وعمليات منع الاضرار بحقوق الإنسان، بما في ذلك حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يبدون قلقهم إزاء الآثار المترتبة على المشاريع.

٢١- وتناول المنتدى أيضاً دور المشتريات العمومية مشدداً على أن الشفافية، وخاصة شفافية سلسلة الإمداد، هي الخطوة الأولى نحو محاسبة مؤسسات الأعمال التجارية عما لها من أثر على حقوق الإنسان. وتستخدم بعض الحكومات المحلية بالفعل قدرتها الشرائية للضغط من أجل تحقيق مزيد من الشفافية. ولزيادة فعالية المشتريات العامة بغرض الحث على إحداث تغيير إيجابي بخصوص حقوق الإنسان في سلاسل الإمداد، ينبغي أن تتعاون الهيئات العامة أكثر، كأن يكون ذلك، مثلاً، عن طريق الشراء المشترك وتوحيد الاحتياجات.

٢٢- وقد اعتبرت خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ محركاً آخر من محركات وضع نماذج أكثر تحلياً بالمسؤولية في مجال المشتريات العامة. وفي هذا الصدد، من المهم أن تكون السياسات متسقة مع المبادئ التوجيهية. وتشير الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بإدماج اعتبارات حقوق الإنسان في المشتريات العامة إلى أن التعاون وتبادل المعارف والخبرات بين الحكومات يؤديان إلى توسيع نطاق الممارسات الفعالة. ومن المشكلات التي كثيراً ما يواجهها موظفو المشتريات ومقررو السياسات الضغوط التي تمارس والتي تركز فقط على توفير الأموال. لذا، فمن المهم تهيئة المفهوم المؤسسي الذي يشجع ويكافئ موظفي المشتريات على النظر في الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان، بدلاً من معاقبتهم.

٥- إدماج حقوق الإنسان في سياق الهجرة

٢٣- لاحظ المشاركون، خلال المناقشات التي دارت بشأن الاستثمارات الدولية، أن هناك إدراكاً متزايداً لدى الدول بأن من واجبها الحفاظ على حيز يتم فيه اتخاذ تدابير أكثر تنظيماً لحقوق الإنسان في اتفاقات الاستثمار. ويجري وضع نماذج مختلفة للدول لتحقيق هذا الهدف، بما في ذلك أمثلة إدماج حقوق الإنسان والمسؤولية الاجتماعية للشركات في اتفاقات أو نماذج الاستثمار الثنائية. غير أن الحاجة ماسة إلى التوجيه والقيادة بشكل أكثر تحديداً في هذا المجال.

٢٤- وجرى كذلك تناول التحديات والفرص الخاصة لإدماج المبادئ التوجيهية في الاستثمار في "المراحل الانتقالية". وليس هناك من حيز جغرافي يمر بمرحلة تحول اجتماعي أو اقتصادي كبير إلا واعتبر فيه القطاع الخاص - وبخاصة الاستثمار الأجنبي - عنصراً فاعلاً هاماً يدعم هذه التحولات. وتوحي تجارب عدد من الدول بأن نجاح الجهود المبذولة في المرحلة الانتقالية يتوقف على قدرة جميع الجهات الفاعلة، بما في ذلك المستثمرون، على الاعتراف بالاحتياجات الخاصة للمجتمع الذي يمر بمرحلة انتقالية وتبليتها. ولوحظ أن دور الحكومات المضيئة في تحديد هذه الرؤية المشتركة والإبلاغ عنها هو أمر من الأهمية بمكان.

٢٥- وجرى كذلك تناول الدور المنوط بالحكومات المحلية، ولا سيما أهمية استيضاح الدور الذي يؤديه القطاع الخاص في تيسير الانتقال الإيجابي. وتناول المشاركون إحدى الحالات طلبت فيها إحدى الحكومات وتلقت عدداً من الشروط والمتطلبات الجديدة للمستثمرين في العقود المبرمة بين المستثمرين والدولة. وتوضح تلك الشروط والمتطلبات دور القطاع الخاص في الحث على الانتقال إلى مرحلة السلام وتوفير الحماية اللازمة للدولة اعترافاً بأدائها دوراً خاصاً في بناء السلام.

٢٦- وقد ساعدت المبادئ التوجيهية على صياغة أمان الشركات في المراحل الانتقالية كما أنها شكلت نقطة مرجعية مفيدة عند قيام الشركات بتصميم نهجها حيال فهم احتياجات المجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية.

٦- دور الحكومات في التصدي لمسألة العمل اللائق في سلاسل الإمداد العالمية

٢٧- تطرق المشاركون في مناقشات المنتدى إلى مؤتمر العمل الدولي المنعقد في عام ٢٠١٦ وخطة عمل مجلس إدارة منظمة العمل الدولية ووضعها في السياق الأوسع الذي حدثت فيه التطورات الأخيرة المتصلة بالمسؤولين عن إدارة سلسلة الإمداد وحقوق الإنسان. وقد تبينت عدة جوانب تتعلق بدور الحكومات في هذا الصدد وذلك كالتالي:

- ينبغي لجميع الدول أن تبدأ، على الصعيد الداخلي، بمهمة التصدي لمسألة العمل اللائق في سلاسل الإمداد، وذلك بطرق منها وضع خطط العمل الوطنية والآليات الأخرى ذات الصلة الكفيلة بالترويج للمبادئ التوجيهية وتنفيذها، وتخفيف الشركات على ممارسة العناية الواجبة بحقوق الإنسان؛
- من مسؤولية الحكومات التعاون في إيجاد أجواء تكفل "تكافؤ الفرص على الصعيد العالمي"؛
- لا بد من توفير المزيد من التمويل لدعم المبادرات الرامية إلى تعزيز الأطر المؤسسية، مثل مفتشيات العمل؛

- توفر معايير منظمة العمل الدولية توجيهات هامة، ويمكن النظر في الدور الداعم للمنظمة، حسب مقتضى الحال؛
- مواصلة التنسيق مع الجهات الفاعلة الأخرى التي تتعامل مع سلاسل الإمداد المسؤولة وتوفير آليات للمساءلة تكون متوافقة مع المبادئ التوجيهية اللازمة
- هناك فرصة سانحة أمام دوائر المشتريات العامة وأنشطة المؤسسات المملوكة للدولة للإسهام بشكل إيجابي في العمل اللائق في سلاسل الإمداد التي تمثل المبادئ التوجيهية ومعايير منظمة العمل الدولية

٧- الرق في سلاسل الإمداد: شراكات أصحاب المصلحة المتعددين واللوائح التنظيمية

- ٢٨- ركزت عدّة من المناقشات التي دارت في المنتدى على تنامي حجم وتعقيد الرق المعاصر والاتجار بالبشر، بما في ذلك ما يتعلق بحالة المهاجرين في جميع أنحاء العالم.
- ٢٩- وأشار المتحدثون في المنتدى إلى أن إقامة شراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص لمعالجة هذه المشكلة في سلاسل الإمداد عبر الحدود هي من الأمور الأساسية. وقد تجلّت فكرة إقامة الشراكات في أحد الأمثلة مما له علاقة بأحد المنابر الدولية لهذا الحوار والتعاون التي شملت منابر للتعاون الحكومي الدولي والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين.
- ٣٠- ولوحظ أنه لكي تكون الاستجابات الجماعية فعالة ينبغي لها أن:
- (أ) تعزز الحوكمة الرشيدة وتؤمن النمو الشامل للجميع وسيادة القانون؛
 - (ب) تترجم الالتزامات المقطوعة إلى إجراءات عملية؛
 - (ج) توفر حيزاً للعمال وتجعل للنقابات صوتاً مسموعاً؛
 - (د) أن تستند إلى اتفاقيتي منظمة العمل الدولية بشأن العمل القسري، حسب الحالة المناسبة؛
 - (هـ) أن تراعي المبادئ التوجيهية للمنظمة بشأن التوظيف المنصف، نظراً إلى أن الاستغلال كثيراً ما يحدث في مرحلة التوظيف.

٨- الضرائب والفساد

- ٣١- سعى المنتدى إلى تسليط الضوء على مسألتين رئيسيتين هما "الجانب المالي" من الأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛ والضرائب والفساد.
- ٣٢- وشدد المشاركون على أن الحكومات تقع عليها التزامات قانونية إيجابية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وعلى أن الضرائب هي إحدى الأدوات الرئيسية لتحقيق ذلك. ومن النتائج الطبيعية لذلك التزام الدول بعدم التخلي عن حقوقها وأدواتها، خلافاً لما يشاهد، حالياً، من توفير حوافز ضريبية تُمنح للشركات بدون مبرر والحد من الحيز المتاح للسياسات العامة بموجب اتفاقات التجارة والاستثمار. وإذا أريد للسياسات الضريبية المتبعة بشأن الشركات أن تفي بالهدف المتوخى من المبادئ التوجيهية وتستلهمها، فإن الدول يمكنها أن:

(أ) تصلح القواعد الضريبية الدولية حتى تعترف بالشركات عبر الوطنية بوصفها كيانات موحدة - وليست منفصلة - وعلى نحو يضمن تطبيق الضرائب على أساس كل شركة على حدة بدلاً من كل بلد على حدة؛

(ب) تجري تقييمات مستقلة لتأثير تداعيات سياساتها الضريبية على الشركات أو سياساتها وممارساتها المالية ذات الصلة بحقوق الإنسان على الشركات؛

(ج) تكفل احترام مبدأ الشفافية والوصول إلى المعلومات ذات الصلة بشأن النظم الضريبية وما لاتفاقات التجارة والاستثمار من أثر على حقوق الإنسان.

٣٣- وقد أثّرت مسألة الفساد طوال مناقشات المنتدى، مما يبين ما للفساد من عواقب وخطيرة وهامة على حقوق الإنسان. وشدد المشاركون على أن للمجتمع المدني ومؤسسات الأعمال التجارية في الغالب نفس التطلعات ألا وهي: تعزيز سيادة القانون، وتحسين الشفافية ومكافحة الفساد. وعليه ينبغي استكشاف فرص تعزيز التعاون والتعاطي بين أصحاب المصلحة المتعددين. ومن القضايا الهامة مسألة الاستثمار في الأراضي، وهو مجال ينخره الفساد في العديد من البلدان. وشدد المتحدثون على أن تطبيق مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة أمر ضروري. وحيثما تكون الجهات الفاعلة الحكومية نفسها ضالعة في الفساد وجب على المستثمرين والشركات زيادة العناية الواجبة بحقوق الإنسان والتأكد من أن صفقات الأراضي لا يشوبها الفساد.

باء- الصفات القيادية والأعمال التجارية وتأثيرها

١- الثقافة المؤسسية والشراكات والصفات القيادية لرؤساء مجالس الإدارة

٣٤- شدد بعض القيادات ممن يديرون أعمالاً تجارية عند أخذ الكلمة أمام المنتدى على أن من صفات القيادة ممارسة النفوذ على الشركاء وأصحاب المصلحة لضمان حماية واحترام حقوق الإنسان. ولتطوير ثقافة يُفهم في إطارها أن الأعمال التجارية إنما قامت لتخدم المجتمع، من الضروري إيجاد "المنظمة المتعلمة" التي تكفل تحقيق المسؤولين التنفيذيين والمديرين للأعمال الأساسية المعقودة في مجال حقوق الإنسان والنظر في الدروس المستفادة. ولا ينبغي لأي شركة تبدأ في تنفيذ مشروع جديد ما أن تحدد للمجتمعات المحلية ممن سيؤثر فيهم ذلك المشروع كيف تعتقد أنها ستستفيد من تلك العملية التجارية، بل ينبغي أيضاً أن تستوضح من المجتمعات المحلية ما الذي تريده وأن تستجيب وفقاً لذلك. ويمكن أن يتم التأثير في مختلف أصحاب المصلحة - من موردين ومقاولين وتجار تجزئة وحكومات - بطرق منها تبيان القيم الأساسية التي تعتنقها الشركة. وعلاوة على ذلك، يمكن تعزيز نفوذ الشركة من خلال إقامة الشراكات الاستراتيجية، مثل الشراكة مع الأمم المتحدة أو المنظمات غير الحكومية.

٣٥- وجرى التشديد أيضاً على الطريقة التي ساعدت بها مجالس الإدارة في تحديد معالم ثقافات وقيم الشركات. ويمكن لمجالس الإدارة أن تتكشف عن صفات قيادية وذلك بتهيئة الأجواء التي يراعي فيها أصحاب الأسهم مصلحة الجهات صاحبة المصلحة؛ وضمان إدارة المسؤولين التنفيذيين للشركة على نحو مسؤول؛ واستباق ظهور التحديات، مثل المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يساعد أعضاء مجالس

الإدارة على إنشاء فرق عمل تعنى بحقوق الإنسان ذات العلاقة بالأعمال التجارية أو أفرقة توجيهية تضم في عضويتها ممثلين عن شتى الدوائر بما في ذلك العمليات العالمية، والامثال، والشؤون القانونية والسياساتية ومسائل الاستدامة، من أجل تحديد قضايا حقوق الإنسان البارزة والاستجابة لمقتضاياتها و/أو المشاركة بنشاط في تلك الفرق والأفرقة. ورغم أن قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بالأعمال التجارية التي طرحت على مجالس الإدارة للنظر فيها كانت قليلة العدد لأن الشركات ينبغي لها التصدي لتلك القضايا على المستوى الأدنى والأكثر إلحاحاً، من المهم تعزيز قيام ثقافة لا يجد في إطارها أعضاء مجالس الإدارة والدوائر التنفيذية حرجاً في الانفتاح ومعرفة المشاكل المطروحة. وقد أحيط المشاركون في المنتدى علماً بالمبادرات الرامية إلى تطوير أدوات عملية حتى تستخدمها مجالس إدارة الشركات في المواءمة بين أنشطتها وبين المبادئ التوجيهية.

٣٦- وفيما يتعلق بالصفات القيادية التي يجب ان يتحلى بها أعضاء مجالس الإدارة، لوحظ، في إطار أحد الأمثلة التي ضربت ومن منظور أحد أعضاء مجلس إدارة مؤسسة مالية كبرى، أن مدى النفوذ الذي يمتلكه أي مؤسسة مالية عملياً على العملاء يتوقف على أربعة مجالات رئيسية هي: المبلغ المستثمر؛ ومدة القرض؛ ومتانة العلاقة مع العميل؛ وعدد المصارف الأخرى المشاركة في الصفقة. وفي الوقت ذاته، كثيراً ما تكون الحكومات في وضع هي أميل ما تكون فيه إلى أن تكون الجهات صاحبة المصلحة التي يصعب ممارسة النفوذ عليها أبداً صعوبة. وعلاوة على ذلك، فقد استغرق الأمر وقتاً لبناء علاقة مع الوزارة أو الإدارة المعنية.

٢- الأفرقة المتعددة المهام

٣٧- أكد المتحدثون في المنتدى أن الشركات التي تتبع القوانين الوطنية فحسب والتي تركز على السوق المحلية من المرجح أن تواجه تحديات عند توسيع قاعدة عملياتها لتشمل مجالات أخرى. ومن الأمثلة على ذلك أن إحدى شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات خبرت ذلك في الماضي، وعليه فإنها وضعت بعد ذلك سياسة عامة تشمل الشركة برمتها وأقامت برنامجاً يعنى بحقوق الإنسان ويرمي إلى استجلاب فريق متعدد الوظائف يكرس جهوده لمساعدتها على إدماج المبادئ التوجيهية في مختلف السياقات التشغيلية من خلال إشراك أصحاب المصلحة بشكل ذي مغزى. فقد ركزت تلك الشركة على بناء العلاقات الداخلية حتى يفهم المزيد من الموظفين ممن يؤدون مختلف المهام كيفية تقاطع قضايا حقوق الإنسان مع عملهم.

٣٨- وفي الوقت نفسه، تولت إحدى الشركات تعزيز كيفية تعاملها مع أصحاب المصلحة الخارجيين عند الأمر بإجراء تقييمات الأثر الواقع على حقوق الإنسان والعمل على أن تكون على وعي بالاتجاهات والتوقعات السائدة خارجها، وبذلك أمكنها أن تزيد من نفوذها عن طريق العمل الجماعي.

٣٩- ومن الأمثلة المضروبة الأخرى، في هذا الصدد، التجربة التي خاضتها إحدى الشركات التي تعمل في قطاع الصناعات الاستخراجية. وفي حين كانت بعض المنظمات غير الحكومية تتوقع الحصول على نتائج فورية، فإنها أمضت بعض الوقت قبل أن تتمكن من إدراج سياسات وممارسات حقوق الإنسان على النحو المناسب في مختلف مهام وعمليات الشركات. وينطوي التعجيل بهذه العملية على خطر يهدد بتقويض الجهود المبذولة برمتها لأن السياسات ذات الصلة لن يكون لها

أثر دائم أو قيمة دائمة. ويمكن، باتباع نهج شامل، تحقيق نتائج أكثر فعالية من النتائج التي تتحقق لو جرى اتباع نهج مخصص يقتصر على الاستجابة للأحداث أو الحالات الفردية.

٤٠ - وأوضحت شركة أخرى أن زيادة التركيز على كشف مجريات الأمور للجمهور أو الإبلاغ عنها قد ساعدتها على توعية العاملين داخل الشركة بأهمية تحديد ومعالجة قضايا حقوق الإنسان.

٣- مجالس الإدارة والمحامون والمحاسبون

٤١ - استرعى المنتدى الانتباه إلى ثلاث مهام رئيسية تعني، حسب ما يفهم، أن من يتقلدها يكون ممن يمارسون قدراً من النفوذ داخل الشركة وهذه الوظائف هي عضوية مجلس الإدارة والمحاماة (المحامون الداخليون والمحامون الخارجيون) والمحاسبة (المحاسبون التابعون للإدارة والمحاسبون القانونيون).

٤٢ - ومن المتوقع من مجلس إدارة الشركة أن يتصدى للتعامل مع قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بمؤسسات الأعمال التجارية. وقد لوحظ أنه ينبغي لمجالس الإدارة أن تؤمن فهم أعضائها للمخاطر التي تنطوي عليها الأعمال التجارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان. ومن المهم مراعاة هذا الجانب في عملية صنع القرار في إطار نظم إدارة المخاطر سواء أكان ذلك في البداية أم أثناء فترة تنفيذ النشاط التجاري المعني.

٤٣ - كما جرى التطرق إلى الدور الهام الذي يضطلع به المحامون في استيعاب المبادئ التوجيهية في مختلف جلسات المنتدى. ولوحظ أن المحامين، الداخليين منهم والخارجيين، يعكفون، حالياً، على تكييف الدور المنوط بهم لمساعدة الشركات والعملاء على تحديد ومواجهة قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بالأعمال التجارية والفرص المتاحة في مجال العقود، وذلك بطرق منها التركيز على الممارسات المتبعة في مجالات العمالة وسلسلة الإمداد، والامتثال وإدارة المخاطر وتسوية المنازعات. ومن الأفكار التي جرى بحثها أن تتولى المؤسسات التجارية إنشاء وحدات متخصصة داخل الإدارات القانونية في مجموعات الشركات تركز على منع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية في إطار كامل العلاقات والعمليات التجارية التي تقيمها تلك المجموعات.

٤٤ - وإذا كان الدور المنوط بالمحاسبين ومراجعي الحسابات، المعتمدين أو التابعين للإدارة، لم يستكشف بالقدر الكافي، فقد أظهرت المناقشات التي دارت في المنتدى أن المحاسبين ومراجعي الحسابات أصبحوا يتعاطون على نحو أكبر مع الاهتمامات المتعلقة بحقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية. أما التركيز التقليدي على السلوك الأخلاقي باعتباره حجر الزاوية في مدونة قواعد سلوك كل هيئة محاسبية مهنية فقد اعتبر بمثابة نوع من أنواع الضغط الذي يمكن للعاملين في القطاع المالي أن يمارسوه أيضاً وذلك بجعل احترام حقوق الإنسان عنصراً من عناصر جميع الأدوار المختلفة التي يؤديونها. وبإمكان المحاسبين، عند جمع وتحليل المعلومات وإبلاغها والاستيثاق منها، التأثير بشكل كبير في الإجراءات التي تتخذها منظمة ما فيما يتعلق بحقوق الإنسان. وبالنظر إلى تزايد الطلب على الشفافية، أشير إلى أهمية جمع البيانات بشأن الأعمال التجارية المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان، وذلك بغرض تحسين قدرة المنظمة على إعلام أصحاب المصلحة بما في ذلك الإدارة والمستثمرون والمستخدمون والمستهلكون والموردون والمجتمع

الأوسع بما يحدث. وبهذه الطريقة، تتمكن مؤسسات الأعمال التجارية من تحسين تحديد معالم قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بالأعمال التجارية والتي تمهما أكثر من غيرها.

٤- ممارسة النفوذ الفعال في سلاسل الإمداد العالمية

٤٥- استكشف المشاركون في المنتدى المشكلات المتصلة بحقوق الإنسان والتي تواجهها الشركات عند تحديد مصادر المواد الخام وتطرقوا إلى الأهمية المتزايدة التي تكتسبها بالنسبة إلى المجتمع كيفية التصدي لمسألة تعقب منشأ المنتج من التصنيع إلى مصدر العناصر التي تدخل في تكوينه. وهذا التحول في الوعي المجتمعي يعني أن الاهتمام بمسائل مثل حقوق الإنسان في قطاع الصناعات الاستخراجية لا يرتبط فقط بالجماعات التي تعمل في مجال التعدين ولكن، وعلى نحو متزايد، بالأشياء اليومية التي تلعب فيها المواد المنتجة دوراً حيوياً. وجرى التأكيد على أن الشفافية والوصول إلى المعلومات الناشئة عن سلسلة الإمداد هما من الأمور الأساسية بالنسبة إلى المستهلك في مواجهة الشركات؛ بيد أن تحقيق هذه الأهداف يقتضي تعاون عدة وحدات داخل سلسلة الإمداد، بما في ذلك الصناعات الوسيطة ووحدات معالجة المواد. وبالنظر إلى تعدد المبادرات فإن التعاون على إحداث أثر يصب في صالح المجتمعات المحلية يعد أمراً أساسياً.

٥- العمليات في السياقات التي تشهد صراعات

٤٦- على الرغم من تزايد مخاطر حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان لها علاقة بالأعمال التجارية في مناطق الصراع، فإن الغموض لا يزال يكتنف الكيفية التي يمكن بها للشركات دمج أحكام المبادئ التوجيهية في هذه الأطر. وقد شدد أحد المسؤولين التنفيذيين في إحدى شركات التعدين على حاجة المؤسسات التجارية إلى فهم ودعم الرؤية السائدة في المجتمعات المحلية التي تعمل فيها. وهناك مثال آخر ضربه ممثل إحدى الشركات التي تستورد الفواكه المجففة والجوز من مزارعين يسكنون في مناطق الصراع، إذ شدد على التحديات التي تواجهها المؤسسات التجارية عندما تحاول أن تفعل الشيء الصحيح في تلك السياقات، وقال "إن أي صراع ينشب لا يعني التعامل مع لونين هما الأسود والأبيض لكنه يتكشف عن سلسلة من الألوان الرمادية، ويخلق حيزاً يسرح فيه ويمرح أصحاب المشاريع ممن لا أخلاق لهم بدون التقيد بأي وازع". وأشار المشاركون في المنتدى إلى أنه يجب، لضمان أحجام مؤسسات الأعمال عن إحداث الضرر، تطبيق عملية قوية في إطار بذل العناية الواجبة لحقوق الإنسان، وذلك بطرق منها إدماج الاعتبارات المتعلقة بسياق النزاع وتحديات التعامل مع أصحاب المصلحة، والأخذ بتحليل النزاعات في عمليات تقييم ما للأعمال التجارية من آثار على حقوق الإنسان.

٦- مدى التأثير في حالات التواصل المباشر وفي حالات إنهاء العلاقات التجارية

٤٧- بحث المنتدى الخبرات العملية والدروس المستفادة من مؤسسات الأعمال التجارية والممارسين الذين ينتمون إلى المجتمع المدني بشأن تفعيل الروابط المباشرة واستخدام النفوذ. والدرس الرئيسي المستفاد هو أن بإمكان من يحاولون سوية فهم التعقيدات التي تتسم بها حالات الارتباط المباشر، أن يتولوا وبشكل أفضل تحقيق إمكانات الترابط المباشر والنفوذ والحث على تحقيق نتائج إيجابية على أرض الواقع. ومن الخطوات العملية في هذا الصدد أن تعكف

مختلف الجهات صاحبة المصلحة على وضع الدراسات الإفرادية واستخراج الأدلة من النتائج والدروس المستفادة من الجهود المبذولة لمعالجة حالات الارتباط المباشر.

٤٨- ومن "التحديات المطروحة المحددة فيما يتعلق بمسألة النفوذ" معرفة متى وكيف يتم النظر في إنهاء العلاقات التجارية. وكما أوضحت المبادئ التوجيهية فإن إنهاء العلاقات التجارية والتهديد بإنهائها ينبغي أن يكونا من الخيارات ذات المصادقية عند ممارسة النفوذ لمنع ومعالجة انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بعمليات الشركة.

٤٩- وقد جاء في التعليق على المبدأ التوجيهي ١٩ أنه في الحالات التي تفقد فيها المؤسسة التجارية القدرة اللازمة على منع الآثار السلبية، أو التخفيف من وطأتها، ولا تتمكن من زيادة نفوذها، فإنه ينبغي لها عندئذ أن تنظر في إنهاء العلاقة، إلا أنها ينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار التقييمات ذات المصادقية لما ذلك من آثار سلبية محتملة على حقوق الإنسان. ومن الاعتبارات الأساسية تقدير شدة الأثر الواقع؛ فكلما كان الانتهاك أشد كان على المؤسسة التجارية أن تطالب برؤية حدوث التغيير قبل أن تتخذ أي قرار بشأن ما إذا كان ينبغي إنهاء العلاقة أو لا.

٥٠- وشدد المشاركون في المناقشات على أهمية مراعاة السياق المحدد الذي تتخذ فيه مختلف قرارات إنهاء العلاقات التجارية. وأشار أيضاً إلى أنه لا يوجد إطار قانوني فيما يتعلق بمسألة إنهاء العلاقات التجارية.

٥١- وناقش المشاركون حالة شركة واحدة تنتج سلعاً استهلاكية سريعة الحركة قررت إنهاء علاقة عملها مع شركة لتوريد مواد للتعبئة في بلد ثالث بعد اكتشافها أن تلك الشركة تستخدم أطفالاً في سلسلة إمدادها. وأوضحت كلتا الشركتين الأسلوب الذي اتبعته لمعالجة الوضع، بطرق منها النظر بعناية في الكيفية التي أثرت بها المزاعم المتعلقة باستخدام الأطفال على شركة السلع الاستهلاكية وشدة الإيذاء الواقع، والكيفية التي يتعين على شركة تعبئة المواد اتباعها لجبر الضرر الحاصل.

٥٢- وقد تركت شركة إنتاج السلع الاستهلاكية الباب مفتوحاً أمام إمكانية إعادة العلاقات مع شركة توريد مواد التغليف إذا تم التصدي للانتهاكات على النحو الملائم. ونتيجة لذلك، أنهت شركة التغليف تعاقدتها مع موردها الذي يستخدم الأطفال وعجلت بتنفيذ خطة عملها المتعلقة بإصلاح الوضع الناجم عن عمالة الأطفال والمتمثل في إخراج الأطفال المتضررين من العمل وإدخالهم المدارس وصرف تعويضات لآبائهم عن الدخل الضائع، مع تطوير المهارات اللازمة من أجل توليد دخل إضافي. ونتيجة لذلك، أعيدت العلاقات التجارية.

٥٣- وهناك مثال آخر يتعلق بالترتيبات التي اتخذها أصحاب المصلحة المتعددين في قطاع الملابس في أحد البلدان والتي أثبتت فعاليتها بفضل التأثير الجماعي بالإضافة إلى التهديد بإنهاء العلاقة.

٧- الاستثمار المسؤول في الأراضي

٥٤- مما سلطت المناقشات الضوء عليه هو أن المضي قدماً لتحقيق الاستثمار المسؤول في الأراضي لا يشمل تطبيق المبادئ التوجيهية فحسب، بل يتطلب أيضاً وضع صكوك قانونية وتوجيهات محددة بشأن الحقوق في الأراضي. وقد بينت التجارب أن المجتمعات والشركات تمكنت من الاستفادة طالما كان هناك اعتراف واضح بحقوق المجتمعات في الأراضي والموارد الطبيعية، وطالما سادت الثقة بين جميع أصحاب المصلحة. وقد تعهدت بعض الشركات بتفادي "الاستيلاء

على الأراضي"، وسلمت بأهمية الحقوق في الأراضي على طول سلاسل إمداداتها ورفع مستوى معايير الصناعة. ولمعرفة ما إذا كانت الاستثمارات الموظفة في الأرض قد تمت بشكل مسؤول أو لا فإن ذلك مرهون باستيعاب جميع أصحاب المصلحة لهذه المسألة وبقدراهم وتعاونهم.

٨- مفهوم المردودية والنهوض بحقوق الإنسان

٥٥- بحث المنتدى مختلف الحجج التي ساقها مختلف أصحاب المصلحة - بمن فيهم المنظمات غير الحكومية، والموظفون ممن يؤدون مختلف المهام ضمن الشركات والممولون والممثلون الحكوميون، لإقناع من يشغلون مناصب قيادية بممارسة نفوذهم لمنع أو تخفيف ما للأعمال التجارية من آثار سلبية على حقوق الإنسان أو التخفيف من وطأتها. وشمل ذلك معرفة متى وكيف يمكن الاستناد بشكل فعال ومناسب إلى مفهوم "المردودية" لإجبار الشركات على احترام حقوق الإنسان.

٥٦- وأوضح المتحدثون أن "حجة المردودية" يمكن أن تقدم في جانبها السلبي والإيجابي. فمن جهة، يمكن أن يؤدي التسبب أو الإسهام في الإضرار بحقوق الإنسان إلى تكبد مؤسسات الأعمال التجارية تكاليف، وهي غالباً تكاليف لا تُجمع، مثل حالات التأخير الناجمة عن الاحتجاجات أو الإضرابات، وفقدان الإنتاجية والوقت الضائع الذي ينفقه الموظفون في إدارة المنازعات المتعلقة بحقوق الإنسان، والضرر اللاحق بالسمعة، والأهم من ذلك كله الفرص التجارية الضائعة. ومن جهة أخرى، يمكن أن ينطوي الوضع على أشياء إيجابية بالنسبة للشركات إذا ما احترمت حقوق الإنسان، ولا سيما على المدى المتوسط والطويل. وإذا ما قامت الشركات بذلك فإن هذا مما يفيدها عند توظيف واستبقاء أفضل الموظفين، ويمكنها من إيجاد فرص لزيادة القيمة المرتبطة بالمشاريع المستقبلية، وخطط التوسع أو البيع التي قد تتعرض إذا ما غرقت المؤسسة التجارية في وحل فضيحة تتعلق بحقوق الإنسان.

٥٧- ولوحظ أن حجة الاستناد إلى "مفهوم المردودية" حجة أثارت مخاوف مشروعة وهي أن الشركات لا تحترم حقوق الإنسان إلا عندما تفرض عليها مصالحها المالية الضيقة القيام بذلك. غير أن الاستناد إلى مفهوم المردودية أمر لا يشبه الدخول في عملية محضة تتمثل في تحليل التكاليف والفوائد. وقد تبين من التجربة أن الاستناد إلى مفهوم المردودية، وخاصة إذا ما اقترن بالتذكير بالقيم التي تقوم عليها الشركة يمكن أن يكون فعالاً في استرعاء انتباه صانعي القرار داخل الشركات إلى مسألة حقوق الإنسان (بمن فيهم كبار الموظفين التنفيذيين والأفرقة المعنية بالشؤون المالية والقانونية) أو استرعاء انتباه المستثمرين.

٥٨- وشدد بعض المشاركين على أن هذه الحجج ينبغي تعزيزها بتقديم أدلة ملموسة أفضل على الصلة القائمة بين المخاطر التي تكتنف حقوق الإنسان وبين قيمة أصول المؤسسة التجارية (مثل المزارع أو الطرق) وضربوا المزيد من الأمثلة على فعالية التوسع في استخدام مفهوم المردودية في مختلف القطاعات والسياقات التشغيلية. وقد أُنجز عمل رائد في القطاع الاستخراجي فيما يتعلق بتقدير المخاطر التي تكتنف حقوق الإنسان والمتصلة بالأراضي، رغم أن المجالات الأخرى لم تحظ إلا باهتمام أقل. وثمة مجال يمكن أن يلقن دروساً قيّمة في هذا الصدد تتمثل في تنفيذ معايير الصحة والسلامة المهنيين في العقود الأخيرة.

٩- النظم الإيكولوجية الاستثمارية

٥٩- ركز المنتدى أشد التركيز على دور الجهات الفاعلة المالية في حث الشركات على احترام حقوق الإنسان. وبين المشاركون ممن ينتمون إلى المجتمع الاستثماري مفهوم "دورة الاستثمار" - من وجهة نظر مالكي الأصول ومديري الأصول ورأس المال الخاص والدور المنوط بالسماسة، وأسواق الأوراق المالية ووكالات التصنيف، وأوضحوا كيف يتعامل المستثمرون في الوقت الحاضر مع قضايا حقوق الإنسان، على سبيل المثال، من خلال النظرة التقليدية إلى البيئة والاجتماع والإدارة وعن طريق بذل جهود جديدة لفهم سلاسل الإمداد بشكل أفضل.

٦٠- وأشار المشاركون إلى أن دورة الاستثمار أمر معقد جدا من حيث الأطراف الفاعلة المشاركة ومن حيث المواضيع المطروحة. وليس تسليط الضوء على الجهات التي تمثل كلاً من هذه الفئات سوى بداية الحل. وما هو مطلوب فعلاً هو زيادة التعاون بين هذه الفئات وحملها على إيجاد أوجه التآزر اللازمة لزيادة الشفافية. والشفافية أمر هام لضمان تجنب حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان. أما فيما يتعلق بمسألة معرفة الكيفية التي يمكن بها لمديري الأصول مساعدة مالكي تلك الأصول على فهم العمل الذي هو جزء من الآليات الخاصة ببذل العناية الواجبة التي وضعوها وضمان كونها متينة بما فيه الكفاية، فإن بإمكان المجتمع المدني أن يؤدي دوراً هاماً في الكشف عن المخاطر والأثر الواقع. وبإمكان الجهات التنظيمية أيضاً أن تساعد في هذا الصدد (وقد ساعدت بالفعل). غير أن مؤسسات الأعمال التجارية لم تنتظر، في نهاية المطاف، توافر المدخلات التجارية بمجرد أن آنست من نفسها القدرة على وضع أشكال هامة من التعاون. وقد اعتبرت مبادرة البورصات المستدامة من الأمثلة المفيدة في هذا الصدد. إذ إنها مكنت من كيل المديح للشركات المعنية على الممارسات التي تابرت عليها وأبرزت أهمية التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة، الذي يشمل أيضاً وبشكل مباشر مالكي الأصول. كما أثبتت، أثناء المناقشة مسائل من قبيل التثقيف المالي للمواطنين ككل وأهمية فهم طرق عمل المستثمرين ومراعاة المصالح الخاصة المخاطر بها.

٦١- وهناك مسألة أخرى طرحت ألا وهي تحديد ماهية الدور القيادي والنفوذ الذي يمارسه المستثمرون المؤسسيون من أجل تعزيز احترام المؤسسات التجارية لحقوق الإنسان، وهي تناول قضايا من قبيل ما يلي:

- كيف يتولى المستثمرون المؤسسيون فعلاً فحص مسألة بذل العناية الواجبة والأداء من الناحية العملية فيما يتعلق بحقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية؛
- إلى أي مدى يمكن إشراك المستثمرين في دراسة قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بالأعمال التجارية، وما إذا كانت نسبة ما يمتلكونه من أسهم في الشركة ثقيلة في الميزان أو لا (مسألة صغار حملة الأسهم)؛
- الفهم المتطور للواجب الائتماني؛
- كيف يمكن للمستثمرين المؤسسيين حفز التغيير في مجالس الإدارة.

٦٢- وقد عولجت مجموعة من التحديات التي يواجهها المستثمرون تناولت إلى حد كبير إمكانية الحصول على معلومات موثوقة ومفيدة فضلاً عن سوء فهم هؤلاء لشواغل حقوق الإنسان. وكان من الصعب حساب الفوائد التي يجلبها الاستثمار المسؤول بسبب صعوبة تحديد المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان. وبالمثل، يفتقر عدد كبير من المستثمرين والمحامين إلى معلومات تتعلق بقضايا

حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية، ولذلك لم يتمكنوا من تطبيق المعايير بصورة مجدية. وينبغي فهم الاستثمار المسؤول على أنه اتخاذ قرارات استثمارية حكيمة وليس مجرد قرارات أخلاقية وأظهرت البحوث، عندما يتعلق الأمر بضمان مصالح المستفيدين، أن عدم إدماج عوامل البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة في عملية صنع القرار أفضى إلى عدم تأدية الواجب الائتماني.

١٠- الشفافية في القطاع المصرفي والتعامل مع المجتمع المدني

٦٣- درس المنتدى، من بين المسائل المتعلقة بالقطاع المصرفي، السياسات الخاصة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان والعمليات التي تتيح للمصارف التجارية تحديد التأثير السلي المتصل بأنشطة الأعمال التجارية في حقوق الإنسان والتصدي له، ومعرفة طريقة تناقل المعلومات الخاصة بأنشطتها على المستوى الداخلي (على سبيل المثال، على نطاق الوحدات) والخارجي بطريقة مجدية، والتطورات الطارئة على الصعيد الوطني التي يمكنها أن تكون حافزاً للمصارف لكي تتخذ إجراء أفضل وتعرض تقاريرها على الجمهور.

٦٤- ومن بين التحديات الرئيسية المطروحة عرض التقارير على الجمهور والحفاظ على سرية بيانات العملاء. وقد تعذر على المصارف، في كثير من الأحيان، أن تكشف عن معلومات تتعلق بعميل ما بدون الحصول على موافقته.

٦٥- وأشار إلى أن المصارف أصبحت في بعض الأحيان منفصلة عن العالم "الحقيقي" وأنها قد تنظر في زيادة تركيزها على توفير خدمة عامة. ويكمن أحد الآثار الناجمة عن ذلك في ضرورة زيادة إدماج الأشخاص الذين تضرروا بالفعل من وقع تأثير الأنشطة على حقوق الإنسان والتعاون معهم. وأشار المتحدثون إلى أنه سيكون من المفيد فتح حوار مع المصارف الأخرى، والمنظمات غير الحكومية والأفراد المتضررين أو الجماعات المتضررة، والتشاور بقدر أكبر مع الخبراء والاستشاريين في الميدان. فعلى سبيل المثال، سلط المشاركون الضوء أثناء إحدى المناقشات على مدى فائدة التعامل مع المجتمع المدني والخبراء في مجال حقوق الإنسان بشأن المخاطر الكامنة في الاستثمارات في المناطق المتضررة من النزاعات أو غيرها من السياقات التي تتطلب زيادة بذل العناية الواجبة.

١١- تأثير شركات التأمين

٦٦- استكشف المنتدى، لأول مرة، الدور المنوط بقطاع التأمين أي دور القائمين على إدارة شؤون التحكم في المخاطر وشركات التأمين (مقدمو خدمات التأمين)، والمستثمرين في تعزيز التنمية المستدامة وحقوق الإنسان. وناقش المشاركون الطريقة التي تسعى بها شركات التأمين إلى إدارة شؤون البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة، بما فيها قضايا حقوق الإنسان في إطار عملياتها التجارية الرئيسية، وكيف يمكنها أن تراعي حقوق الإنسان في علاقاتها التجارية. واستعرضوا دور الحكومات في تعزيز احترام حقوق الإنسان ومواصلة الإشراف على قطاع التأمين، وتعرفوا على الصلات المحتملة بين المبادئ التوجيهية ومبادئ التأمين المستدام (أطلقت تلك المبادئ في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة) التي تعتبر إطاراً للاستدامة العالمية وأكبر مبادرة تعاونية قائمة بين مبادرة تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وقطاع التأمين.

جيم - نماذج جديدة للعمل والمساءلة

٦٧- تناول المنتدى العلاقة بين أهداف التنمية المستدامة والمبادئ التوجيهية. ومن الرسائل الهامة التي خرجت بها المناقشة أنه على مؤسسات الأعمال أن تبذل ما بوسعها للنهوض باحترام حقوق الإنسان لكي تستفيد بأقصى قدر ممكن من مساهمتها في التنمية المستدامة^(٢).

٦٨- وأشار إلى أن المبادئ التوجيهية توضح كيف يتوقع من تلك المؤسسات أن تسهم في المكونات الاجتماعية لأهداف التنمية المستدامة، ومع ذلك، هناك، في الوقت الحالي، خطر يكمن في بعض ما هو متداول في أوساط الأعمال وبممكنه أن يضعف الصلة بين الأهداف والمبادئ التوجيهية أو حتى يقطعها، فعلى سبيل المثال، عندما تشجع مؤسسات الأعمال على الاعتقاد بأن النهوض باحترام حقوق الإنسان إنما يعني أنه لن يكون هناك ضرر ولا ضرار لا غير وأن عليها لكي تقوم بعمل الخير بإيجابية أن تذهب إلى أبعد من مجرد احترام الحقوق. وعوضاً عن ذلك، جرى التأكيد على أن الشركات عندما تشجع احترام حقوق الإنسان في جميع عملياتها وفي سلاسل القيمة العالمية الخاصة بها، فإنها تحدث تأثيراً إيجابياً كبيراً في حياة الناس الذين قد يكونون في أمس الحاجة إلى منافع التنمية المستدامة.

٦٩- وسلّط الضوء على خمسة شواغل محددة وهي:

(أ) الانطباع السائد بأن الجمعية العامة لم تأت على ذكر المبادئ التوجيهية إلا بشكل عرضي في قرارها ١/٧٠ الذي اعتمدت فيه أهداف التنمية المستدامة، ولذلك فهي أقل أهمية من ضمان التزام مؤسسات الأعمال بتحقيق الأهداف بأي شرط كان؛

(ب) محدودية نموذج "خلق القيمة المشتركة" الذي يستند إليه عدد كبير من الشركات للإسهام في أهداف التنمية المستدامة، لأنه يقوم على مفهوم الامتثال للقانون والمعايير الأخلاقية، والأمر ليس كذلك غالباً في الممارسة العملية؛

(ج) الاهتمام الذي توجهه الشركات بصورة انتقائية إلى عدد معين من أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر دون غيرها، تقودها إلى ذلك اعتبارات المخاطر أو الفرص التجارية وحدها؛

(د) الانطباع الخاطئ الذي توحي به الاستراتيجيات الناشئة بأن الإسهام "الناجح" أو "التحويلي" في أهداف التنمية المستدامة يشتمل على البحث عن فرص تجارية جديدة، في حين أن التصرف المسؤول في قضايا، مثل قضايا حقوق الإنسان يكون أقل خلافاً أو يكون له وقع أقل؛

(هـ) الافتراض الخاطئ بأن احترام حقوق الإنسان هو مجرد وضع حد للممارسة السلبية (من خلال الامتثال إلى حد كبير) وأن القيام بذلك يفتقر إلى الفضيحة الأكثر إلهاماً المتمثلة في تقديم مساهمة إيجابية (إجراءات كانت تندرج تقليدياً في نموذج المسؤولية الاجتماعية للشركات والجهود الطوعية لتعزيز حقوق الإنسان).

(٢) انظر على وجه الخصوص الرابط التالي:

www.ohchr.org/Documents/Issues/Business/ForumSession5/Statements/JohnRuggie.pdf

٧٠- وأشير في مناقشات المنتدى إلى أن احترام حقوق الإنسان في إطار المبادئ التوجيهية يعني فعلياً عدم إلحاق أي ضرر، مثل عدم التمييز ضد الأشخاص على أي أساس وتحقيق تغيير إيجابي لصالح الناس والعمال، بوسائل منها خلق ثقافة الشمول والتنوع لتمكين العمال. وعلاوة على ذلك، يعتبر تعزيز المبادئ التوجيهية وتنفيذها بفعالية على نطاق سلاسل الإمداد العالمية مساهمة هامة محتملة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

١- الشفافية والنهج الجماعية الابتكارية لحماية حقوق العمل واحترامها في سلاسل الإمداد العالمية

٧١- بدأ المنتدى تركيزه على سلاسل الإمداد بتقييم درجات ترتيب بعض القطاعات، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والأغذية والمشروبات، والملبوسات والأحذية في ظل مبادرة واحدة ساعدت الشركات والمستثمرين على فهم مخاطر العمل القسري ومواجهتها في سلاسل إمداداتها. وأبرز المشاركون ما يلي:

- (أ) إمكانية استغلال العمال في كل مرحلة من مراحل سلسلة الإمداد؛
- (ب) أهمية انفتاح الشركات وتقبلها للتحدي (نقلة نوعية تشهدها المرحلة بالفعل في قطاع الأغذية والمشروبات)؛
- (ج) أهمية فهم الشركات لسلسلة إمداداتها من القوة العاملة فهماً أفضل (أي تحديد هوية العمال المعرضين للخطر، ومعرفة المكان الذي يأتون منه والطرق التي يسلكونها)؛
- (د) من المتوقع أن تتخذ الشركات تدابير أكثر شفافية في جميع مراحل سلاسل إمداداتها.

٧٢- وأعاد المشاركون في المناقشات التي تناولت مؤتمر العمل الدولي لعام ٢٠١٦ تأكيد المسألة الرئيسية الخاصة بالتحكم بالمفارقة الظاهرة بين المساهمة الهامة لسلاسل الإمداد العالمية في التنمية الاقتصادية (بوسائل، منها نخوضها بعملية الانتقال من العمل غير الرسمي إلى العمل الرسمي)، ودورها في خلق فرص العمل وتنمية المهارات، ولا سيما للنساء والشباب، وتشجيعها نقل التكنولوجيا، ومساهمتها في "أوجه العجز في فرص العمل اللائق" (في مجالات، مثل الصحة والسلامة والأجور ووقت العمل). وتشمل المبادئ الرئيسية "البرنامج العمل" الرامي إلى سد العجز في العمل اللائق، التركيز على اكتساب المعارف وتعزيزها وبناء القدرات والدعوة والاتصالات وتقديم المشورة والمساعدة التقنية والشراكات واتساق السياسات.

٧٣- وبحث المشاركون أيضاً نهجاً تعاونياً محددة لضمان احترام حقوق الإنسان وحقوق العمل في سلاسل الإمداد.

٧٤- ونظر المنتدى في مبادرة بشأن الأجور المعيشية الدنيا في قطاع الملابس جمعت بين ممثلي العلامات التجارية الدولية وتجار التجزئة والمصنعين والنقابات، وحدد دور كل جهة فاعلة منها ومسؤولياتها وكيف يمكنها مجتمعة أن تدعم الأجور المعيشية الدنيا في إطار نهج موسع ومستدام يجرى الأخذ به على نطاق القطاع كله. ويكمن الهدف في تحسين الأجور في القطاع في إنشاء نظام تفاوض جماعي في القطاع في البلدان الرئيسية المصنعة للملابس والمنسوجات بالاستناد إلى معايير تصنيع عالمية المستوى وبالاقتراح بممارسات شراء مسؤولة. وتحدد الاتفاقات المبرمة على

نطاق القطاع معياراً ينطبق على جميع المصنعين مع استمرار السماح لفرادى المصنعين بتقديم أجور أعلى وشروط عمل أفضل.

٢- التعاون مع المؤسسات الصغيرة الحجم والمؤسسات المتوسطة الحجم فيما يتعلق بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان

٧٥- أظهرت نتائج مستقاة من دراسة استقصائية عرضت في المنتدى أن وعي المؤسسات الصغيرة الحجم والمؤسسات المتوسطة الحجم بالمخاطر المطروحة في مجال حقوق الإنسان آخذ في التزايد، وأنها متلهفة إلى تلقي الدعم من أجل الوفاء بمسؤولياتها. غير أن هناك حاجة إلى العمل على نحو أفضل، في مجالات منها ما يلي:

- زيادة بناء القدرات، ولا سيما على الصعيدين الإقليمي والوطني؛
- الحصول على المزيد من الدعم من الحكومات؛
- زيادة فعالية التواصل مع المؤسسات الصغيرة الحجم والمؤسسات المتوسطة الحجم؛
- عرض أوضح وأكثر إقناعاً بلغة مفهومة لقضايا حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية والتوقعات في هذا الخصوص؛

٣- الشراكات بين الجهات صاحبة المصلحة المتعددة في مجال التصدي لتحديات وقضايا حقوق الإنسان

٧٦- استطلع المنتدى أيضاً الشراكات القائمة والجديدة بين الحكومات ومؤسسات الأعمال من ناحية، وغيرها من الجهات الفاعلة من ناحية أخرى، لمعالجة مسائل هيكلية، مثل التجاوزات التي ترتكبها قوات الأمن ذات الصلة بالأعمال التجارية، والاتجار بالبشر وقضايا حقوق الإنسان المرتبطة بالأحداث الرياضية الكبرى ذات الصلة بالأعمال التجارية.

٧٧- وعقدت جلسة بشأن حقوق الإنسان والشروط النموذجية بين قوات الأمن الحكومية والشركات. ونظر المشاركون في المنتدى في أداة توجيهية جديدة تساعد الحكومات ومؤسسات الأعمال على فهم كيفية إدراج حقوق الإنسان في الاتفاقات الأمنية العامة. وقد يشكل تعزيز احترام حقوق الإنسان وترسيخها تحدياً أمام الوكالات الحكومية، ولا سيما في البيئات الهشة، وتسعى الشركات بصورة متزايدة إلى إبرام اتفاقات أمنية تمكنها من حماية الاستثمارات في الموقع على نحو أكثر فعالية.

٧٨- ونظر المشاركون في مثال الشراكة بين القطاعين العام والخاص الرامية إلى معالجة الاتجار بالبشر والرق على الصعيد الإقليمي. وسلطوا الضوء على الفرص المتاحة لجمع الشركات الملتزمة لكي تقوم بالعمل الشاق الضروري للكشف عن المشاكل ومعالجتها وتحديد التدابير العلاجية اللازمة نتيجة لذلك، بوصفها مزايا لتلك النهج الخاصة بأصحاب المصلحة المتعددين على الصعيد الدولي.

٧٩- وناقش المشاركون في المنتدى أيضاً سبل تعزيز احترام حقوق الإنسان من قبل الشركات العاملة في تنظيم المناسبات الرياضية الكبرى طوال دورة حياتها.

دال - إتاحة سبل الانتصاف وضرورة حماية ضعاف الحال المتضررين

١- المتضررون من الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع المشاركين في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها في سياق الأعمال التجارية

٨٠- شملت المناقشات المتعلقة بسبل الانتصاف روايات الجهات صاحبة المصلحة المتضررة بشكل مباشر ولاحظ المشاركون أن الاستماع إلى قصص الضحايا في المنتدى أمر ضروري لتمكين الجمهور المستهدف (ولا سيما الدول ومؤسسات الأعمال التجارية) من أن تصبح أكثر حساسية للتجارب التي يخوضها أصحاب الحقوق.

٢- حماية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع المشاركين في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها في سياق الأعمال التجارية

٨١- استمع المشاركون في المنتدى إلى عدة قصص شخصية عرضها ممثلو المجتمع المدني والمجتمعات المحلية الذين عانوا من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في سياق الأعمال التجارية.

٨٢- وأشار عدد من المتحدثين في المنتدى إلى شاغل خاص هو استهداف الأفراد الذين انتقدوا الأثر الذي تحدثه المشاريع الاستثمارية في المجتمعات المحلية على صعيد حقوق الإنسان في مختلف المناطق. وتشمل الصناعات المعنية التعدين، والأعمال التجارية الزراعية، والسدود الكهرومائية، وقطع الأشجار. وأشار إلى أن عدد الضحايا الذين ينتمون إلى الشعوب الأصلية من مجموعهم لا يتناسب وحجم تلك الشعوب.

٨٣- وشددت مناقشات المنتدى على أن الوقت قد حان للنظر بجدية في كيفية توحيد الطاقة الجماعية لمؤسسات الأعمال والمجتمع المدني والحكومات من أجل معالجة هذه المسألة. ومن المهم زيادة المشاركة بين طائفة من الجهات الفاعلة على جميع المستويات حتى وإن كانت المناقشات صعبة في بعض الأحيان. وإن الأمثلة المقدمة على الجهات الفاعلة من الشركات الراغبة في اتخاذ إجراءات في هذا الصدد كانت مشجعة.

٣- آليات حماية حقوق الأشخاص ضعاف الحال

٨٤- شملت النقاط الرئيسية المنبثقة عن المناقشات المتعلقة بحماية الحقوق الإنسانية للأشخاص الذين يعانون من حالات ضعف شديدة تلك المبينة أدناه.

٨٥- وعلى النحو الذي أبرزه ممثلون للشعوب الأصلية تحدثوا في المنتدى فيما يتعلق بتوفير الحماية الفعلية لحقوق الشعوب الأصلية المتضررة من الأنشطة التجارية، لا تزال التحديات مطروحة بشأن النهوض الفعال بالحقوق في الحكم الذاتي والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة والمشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات المحلية المتضررة. ولم يتناول المنتدى تأثير الأعمال التجارية الزراعية والصناعات الاستخراجية فحسب بل تناول أيضاً المفارقة الظاهرة المتمثلة في التأثير السلبي الذي تحدثه الاستثمارات الموجهة صوب مكافحة تغير المناخ على الشعوب الأصلية، مثل مشاريع الطاقة المتجددة. وخير الأمثلة على ذلك، بناء السدود الكهرومائية ومحطات توليد الطاقة الريحية على أراضي الشعوب الأصلية. ولفت المشاركون الانتباه أيضاً إلى نماذج الممارسة الجيدة المحتملة للمشاركة بين منظمات الشعوب الأصلية والجهات الفاعلة الحكومية والتعاون بين المجتمعات الأصلية ومؤسسات الأعمال من خلال ترتيبات تعاقدية.

٨٦- ويمكن للدول أن تنشئ آليات فعالة للتشاور مع الشعوب الأصلية وإشراكها في العملية. ويكتسي دور الحكومات، في هذا الصدد، أهمية شأنه شأن دور القطاع الخاص وهيئات الممثلة للشعوب الأصلية والنقابات العمالية. ولإحراز تقدم في هذا الخصوص، هناك حاجة إلى بناء الثقة بين مختلف الجهات صاحبة المصلحة المعنية وزيادة الدعم المقدم إلى الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع ممن يشارك في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها في سياق الأعمال التجارية، بما في ذلك هيئات القطاع الخاص.

٨٧- ولا يظهر منظور المساواة بين الجنسين على نحو كاف في خطاب الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ولا سيما في خطط العمل الوطنية والآليات الأخرى ذات الصلة، على الرغم من أن المبادئ التوجيهية ذكرت أن على مؤسسات الأعمال أن تحترم حقوق المرأة في الحالات التي قد تحدث فيها آثاراً سلبية على المرأة.

٨٨- ويمكن أن تؤدي الأعمال التجارية دوراً إيجابياً في التصدي للتمييز ضد الأقليات المختلفة. وأبرز المشاركون أهمية المشاركة والتشاور عند وضع نهج لمعالجة هذه المسألة. ونظروا في أمثلة تتعلق بشركات تؤدي دوراً قيادياً في هذا الخصوص وبنهج جماعية. وناقش المشاركون عدداً من المبادئ التوجيهية القائمة ذات الصلة التي تصلح للشركات والتي تشكل المبادئ الأساسية الواردة فيها التزاماً سياسياً باحترام حقوق الأقليات والقضاء على التمييز وإتاحة المنتجات والخدمات للجميع ودعم مجموعات الموظفين.

٨٩- وكانت الإشارات إلى الأشخاص ذوي الإعاقة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ عاملاً محركاً لمشاركة القطاع الخاص في إدماج مسائل الإعاقة، بما في ذلك المشاركة التي تتم في البلدان النامية. وأشار المتحدثون في المنتدى إلى أن دعم الأقران فيما يخص الشركات أمرٌ بالغ الأهمية لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مؤسسات الأعمال وقطع ثمار التعاون بين القطاع الخاص والمجتمع المدني.

٤- زيادة إتاحة سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية

٩٠- ناقش المنتدى بعض المبادرات الرئيسية المتخذة لدعم كفاح ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية من أجل الوصول إلى سبل انتصاف فعالة، بما في ذلك المناقشات التي عقدها الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وحصيلة مشروع المفوضية السامية لحقوق الإنسان المتعلق بالمساءلة والانتصاف الذي قدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والثلاثين (انظر A/HRC/32/19).

٩١- وسلطت مجموعة من المتحدثين الضوء على توجيهات المفوضية السامية لحقوق الإنسان المتعلقة بالتصدي للعقبات أمام الوصول إلى سبل الانتصاف القضائية وتعزيز فعالية النظم القانونية المحلية، مع مراعاة مختلف النظم القانونية والثقافات والتقاليد ومستويات التنمية الاقتصادية. ونظرت الجهات صاحبة المصلحة من حكومات ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وهيئات مجتمع مدني ومؤسسات أعمال في الأحكام المتعلقة بالقوانين والسياسات والممارسات التي يمكن أن تجعل النظم القانونية المحلية أكثر فعالية في مواجهة تحديات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.

٩٢- ولاحظ كثير من المتحدثين أن العائق الرئيسي أمام المساءلة وإتاحة سبل الانتصاف هو تنفيذ تدابير الحماية القضائية لحقوق الإنسان القائمة بالفعل على المستوى الوطني وتعزيز المبادئ التوجيهية، بينما شدد آخرون على الحاجة إلى وضع صك دولي ملزم قانوناً لمساءلة مؤسسات الأعمال.

٩٣- وأظهرت التجارب التي نوقشت في المنتدى المكتسبة من القضايا العابرة للحدود التي بحثت من منظور الضحايا جملة أمور، منها ما يلي:

(أ) عدم كفاية إنفاذ القوانين المحلية ذات الصلة؛

(ب) اضطهاد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية الذي يتجه إلى ردع الضحايا عن التقدم بشكوى؛

(ج) الحصول على التمثيل القانوني الذي يشكل عائقاً رئيسياً أمام الضحايا؛

(د) عدم كفاية آليات التظلم على المستوى التنفيذي لمعالجة قضايا تتناول حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

٩٤- وأتاح المنتدى فرصة للاطلاع على المستجدات بشأن عملية الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان، والمكلف أيضاً بإعداد صك دولي ملزم قانوناً من أجل أن تُنظم في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان أنشطة الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال المتعلقة بحقوق الإنسان. ومن المنتظر أن يعد الفريق، في دورته الثالثة المقرر عقدها في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، عناصر للمناقشة المتعلقة بالصك المحتمل الملزم قانوناً. ولاحظ المشاركون في المنتدى أن الجهود الرامية إلى صياغة صك ملزم قانوناً وتعزيز المبادئ التوجيهية وتنفيذها ليست متناقضة. وشملت نقاط التفاهم المشتركة للمضي قدماً أهمية إشراك المزيد من الدول في العملية وضرورة مراعاة آراء أصحاب المصلحة، بمن فيهم الأشخاص المتضررون بشكل مباشر وممثلو مؤسسات الأعمال والهدف النهائي للعملية، ألا وهو تعزيز حماية حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.

٥- الهياكل المؤسسية المعقدة

٩٥- تناول المنتدى المدى الذي يتعين فيه أن توفر هياكل مجموعة المؤسسات الحماية للشركات من عواقب تأثيرها السلبي في حقوق الإنسان، بما في ذلك المساءلة القانونية. وعقدت المناقشة في سياق التحديات التي يواجهها ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الشركات في العديد من البلدان عندما يلتمسون الانتصاف القضائي عن طريق المطالبات المقدمة ضد فروع الشركات. وهذه مشكلة معروفة جيداً ويمكن أن يكون مفهوم الشخصية القانونية المستقلة عاملاً يمنع هؤلاء الضحايا من تقديم المطالبات المتصلة بحقوق الإنسان ضد الشركات الأم في بلدانهم الأصلية.

٩٦- ولاحظ المشاركون أن هناك عدداً من الأسباب التجارية التي تدعو إلى احتمال استخدام هياكل المؤسسات التي تبدو معقدة وإن كانت لا ترتبط برغبة الشركة الأم في تجنب المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان. ويتسم الكثير من العلاقات التجارية الرئيسية بطابع تعاقدى عوضاً عن طابع الأعمال وحيث إن الشركات تحرص على سمعتها فمن غير المرجح أن تعتمد على هياكل قانونية إذا ادعى أن أحد فروعها مسؤول عن انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.

٩٧- وساعدت المناقشة السابقة على إبراز أهمية التركيز على المفهوم الأوسع للعلاقات التجارية، على النحو الذي تدعو إليه المبادئ التوجيهية لدى إسناد المسؤولية عن الأضرار التي لحقت بحقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية عوضاً عن التركيز حصراً على دينامية الشركة الأم/فرع الشركة. ومن المهم إتاحة الفرصة للضحايا للتماس سبل انتصاف فعالة من خلال وسائل مختلفة وفقاً للالتزامات الدولية والتشريعات الوطنية في بلدانهم الأصلية.

٦- آليات التظلم غير القضائية

٩٨- سلط المشاركون الضوء في المناقشات المتعلقة بآليات التظلم غير القضائية داخل الدولة على ما يلي:

(أ) هناك نماذج قائمة يمكن الاستفادة منها في معرض التفكير في استحداث آليات انتصاف غير قضائية داخل الدولة فيما يخص قضايا الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بما في ذلك دواوين أمناء المظالم، والمصالحة في إطار منظمة العمل الدولية، وتسوية المنازعات عن طريق هيئات حماية البيانات الحكومية؛

(ب) وجوب دراسة النماذج القائمة لدى وضع الجيل القادم من آليات إتاحة سبل الانتصاف داخل الدولة بمعزل عن النظام القضائي، وعلم المنتدى بمبادرة أخيرة لوضع تشريع نموذجي لأغراض إنشاء ديوان أمين مظالم مستقل لحقوق الإنسان من أجل قطاع الصناعات الاستخراجية الدولي؛

(ج) ستبحث تلك الجوانب باستفاضة في إطار مشروع المفوضية السامية لحقوق الإنسان الرامي إلى تحديد وتحليل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، والتحديات المطروحة والإمكانات المتاحة من أجل تحسين فعالية الآليات غير القضائية القائمة داخل الدولة، بناء على طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٠/٣٢.

٩٩- وقدمت وأبرزت أيضاً التجارب المكتسبة من آليات التظلم على المستوى التنفيذي وأطر الانتصاف، ولا سيما العناصر الخاصة بفعالية تلك العمليات وشرعيتها. وشمل ذلك ضرورة القيام بما يلي:

- (أ) عدم استبعاد إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف القضائية؛
- (ب) تمكين العمل المستمر مع الضحايا لما لمشاركتهم من أهمية في وضع تلك الآليات؛
- (ج) السماح للمجتمعات المحلية المتضررة بالوصول العاجل إلى الهياكل القانونية الوطنية ذات الصلة وتلقي دعمها إذا تبيّن صعوبة الاتصال المباشر مع الشركة؛
- (د) التحكم في التوقعات بعناية، وشرح النتائج بوضوح للمجتمعات المحلية المتضررة، ووضع ضوابط تتيح للمطالبين فهم النتائج، والتركيز على إتاحة سبل الانتصاف بصورة عاجلة؛
- (هـ) ضمان التعامل بعناية مع الحلول العلاجية التي تنطوي على تقديم تعويض نقدي والتوصل إليها بالاستناد إلى فهم عميق للحساسيات الثقافية والسياق المحلي.

١٠٠- وسلط المشاركون الذين ناقشوا آليات التظلم على المستوى التنفيذي أيضاً الضوء على التعقيدات التي تواجهها الأطراف في الميدان في حالات الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية، مع وجود مشكلة واحدة تتمثل في مسألة تحديد هوية الضحايا عندما تتعلق الادعاءات بتجاوزات متكررة. وفي هذا الصدد، قد يكون من المفيد التنسيق الوثيق بين مختلف الجهات الفاعلة، الدولية والمحلية منها. وهناك عنصر آخر يضاف إلى تعقيد عمل آليات التظلم على المستوى التنفيذي والتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية في المقام الأول وهو الحالة التي لا تكون فيها سيادة القانون قوية بما فيه الكفاية. والجدير بالملاحظة، في هذا الصدد، أن الجهات الفاعلة الحكومية لم تسهم في هذه المناقشة.

١٠١- ونظر العديد من المتحدثين، بمن فيهم أعضاء الفريق العامل في المزايا المحتملة لزيادة التوجيهات المتعلقة بوضع آلية التظلم على المستوى التنفيذي بما يتسق مع المبادئ التوجيهية.

١٠٢- وسعى المنتدى أيضاً إلى معالجة موضوعين من المواضيع الرئيسية الواردة في جدول الأعمال باستكشاف "تأثير المال" في دعم زيادة فعالية إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف. وفي المناقشات، شدد المشاركون على أهمية ما يلي:

(أ) تشجيع الشركات ممن لها علاقة بالتأثير السلبي الناجم عن أنشطتها المتعلقة بالأعمال التجارية في حقوق الإنسان على زيادة نفوذها بوسائل مبتكرة (بموجب المبدأ التوجيهي ١٩)، من بينها زيادة مساهمتها المالية، أو استخدام الخبرة الفكرية والإدارية، أو استغلال قدرتها التنظيمية في دعوة الجهات صاحبة المصلحة المعنية الأخرى إلى المشاركة؛

(ب) اتخاذ مبادرات لإذكاء الوعي بين المجتمعات المحلية، بطرق، منها توفير المزيد من المعلومات بشأن مجموعة الكيانات القائمة في سلسلة الاستثمار والسياسات الوقائية ذات الصلة التي تشارك فيها المصارف الإنمائية؛

(ج) توخي مبدأ الشفافية بين المقرضين، بالنظر إلى أن المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف تمول على نحو متزايد المشاريع عن طريق وسطاء ماليين، وإلى صعوبة اقتفاء أثر الأموال على المجتمعات المحلية؛

(د) إتاحة آليات التظلم بدرجة أكبر للمجتمعات المحلية؛

(هـ) التماس سبل مبتكرة للتعاون مع المستثمرين والمقرضين والمشتريين، بما في ذلك التواصل باللجوء إلى أطراف ثالثة؛

(و) وضع استراتيجيات مبتكرة في الحالات التي تكون فيها الأموال قد صرفت بالفعل من المقرض، وعلى الرغم من أن المقرضين قد يتوقفون عن تقديم قرض معين إلى المشروع المعني، فإن بإمكانهم أن يواصلوا استغلال نفوذهم بسبب تمويلهم مشاريع أخرى في الشركة نفسها.

ثالثاً- الاستنتاجات

١٠٣- لاحظ المشاركون أن مستوى الاهتمام والمشاركة في المنتدى يعكس أهمية الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ورحبت مجموعة من الجهات صاحبة المصلحة بصفة

خاصة بزيادة مشاركة مؤسسات الأعمال وتعاونها وهو أمر يعتبر مهماً للمضي قدماً بجدول الأعمال.

١٠٤- وقد شجعت الجهات صاحبة المصلحة من مؤسسات أعمال وهيئات مجتمع مدني في المنتدى، على وجه الخصوص، الحكومات على المشاركة بنشاط أكبر، مشيرة إلى أن الحكومات تؤدي دوراً هاماً في إنجاح الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وأنها حالياً تأخرت في نهوضها بالمبادئ التوجيهية وتنفيذها. وفي هذا الصدد، هناك فرصة لاستخدام المنتدى في عام ٢٠١٧ من أجل تشجيع الحكومات على زيادة المشاركة. وناقش المشاركون في منتدى عام ٢٠١٦ سبل دعم الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع المشاركين في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها في سياق الأعمال التجارية، بما في ذلك الهيئات التي تنتمي إلى القطاع الخاص، بدون المساس باستقلال الجهات صاحبة المصلحة. وفي هذا الصدد، سلط الضوء على أهمية التمويل الحكومي لمبادرات حقوق الإنسان الوطنية المتصلة بالأعمال التجارية. وشجع المتحدثون باسم مؤسسات الأعمال أيضاً الحكومة بصفة خاصة على النظر في زيادة تمويلها للمنتدى.

١٠٥- ومن الملاحظات العامة الأخرى ما ذكر من أن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمناقشة عالمية أوسع نطاقاً بشأن التنمية المستدامة و"العولمة الأخلاقية". بيد أن مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان ينبغي أن يكون مجالاً متصلاً بجمهور أوسع.

١٠٦- ولاحظ المشاركون أن من المشجع أن يشهدوا زيادة مشاركة جهات فاعلة تجارية جديدة وتعاظم مشاركة بلدان الجنوب، ولا سيما البلدان الآسيوية. ومن العلامات المشجعة الأخرى مشاركة المسؤولين التنفيذيين في مؤسسات الأعمال الذين يشكلون أطرافاً فاعلة هامة في تعميم المبادئ التوجيهية في القطاع الخاص. وسلط المشاركون الضوء أيضاً على إمكانية التعلم من المجالات الأخرى ذات الصلة.

١٠٧- ورحبت مجموعة من الجهات صاحبة المصلحة بالإعلان عن أن منتدى عام ٢٠١٧ المقرر عقده في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر يمكن أن يشمل محوراً رئيسياً بشأن الركيزة الثالثة للمبادئ التوجيهية، وهي إتاحة سبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية. ورأت أنه سيكون فرصة سانحة لتعزيز الحوار بين الجهات صاحبة المصلحة المتعددة بشأن الحلول العملية والابتكارات في أعمال حقوق الأشخاص المتضررين من النشاط التجاري الإنسانية.